

تاج العروس من جواهر القاموس

الكَيْبُشُ : الحَمَلُ بالتَّحْرِيكِ وَصَحَّفَهُ بَعَضُهُمْ بِالْجَمَلِ إِذَا أَتَى نَقْلَهُ اللَّيْثُ وَفِي الْمُحْكَمِ : هُوَ فَحْلُ الصَّائِنِ فِي أَيِّ سِنٍ كَانَ أَوْ إِذَا خَرَجَتْ رَبَاعِيَّتُهُ وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ أَيُّضًا . ج : أَكْبُشُ وَكَيْبَاشُ وَأَكْبِشَ . وَمِنْ الْمَجَازِ : الكَيْبُشُ : سَيِّدُ الْقَوْمِ وَقَائِدُهُمْ وَرَأْسُهُمْ وَقِيلَ : كَيْبُشُ الْقَوْمِ : حَامِيَّتُهُمْ وَالْمَنْطُورُ إِلَيْهِ فِيهِمْ أُدْخِلَ الْهَاءُ فِي حَامِيَّةِ الْمُبَالَغَةِ وَيُقَالُ : هُوَ كَيْبُشُ الْكَتَيْبَةِ أَيُّ قَائِدُهَا وَهُمُ كَيْبَاشُ الْكَتَائِبِ . وَكَيْبُشَةُ : قُنْدَةٌ بِجَبَلِ الرِّيَّانِ نَقْلَهُ الصَّاعِغَانِي . وَيَوْمُ كَيْبُشَةَ : مِنْ أَيَّامِهِمُ الْمَعْرُوفَةِ . وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْنُ أَبِي كَيْبُشَةَ وَأَبُو كَيْبُشَةَ : كُنْيَتُهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي سُرَيْبٍ أَنَّ وَهْرَ قُلَ : لَقَدَ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَيْبُشَةَ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ : شَبَّ هُوَ بِأَبِي كَيْبُشَةَ رَجُلٍ مِنْ خُزَاعَةَ ثُمَّ مِنْ بَنِي غُبُشَانَ خَالَفَ قُرَيْشًا فِي عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَعَبَدَ الشَّعْرِي الْعَبُورَ وَإِنَّمَا شَبَّ هُوَ بِهِ لِخِلَافِهِ إِيَّاهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا خَالَفَهُمْ أَبُو كَيْبُشَةَ إِلَى عِبَادَةِ الشَّعْرِي مَعْنَاهُ أَنَّهُ خَالَفَنَاهُ كَمَا خَالَفَنَاهُ ابْنُ أَبِي كَيْبُشَةَ . قُلْتُ : وَاسْمُهُ جَزْعُ بْنُ غَالِبٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ غُبُشَانَ الْخُزَاعِيِّ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ أَوْ وَجَزْعُ بْنُ غَالِبٍ كَمَا ذَكَرَهُ الدَّارِيُّ قُطْنِي فِي الْمُؤَوَّلَاتِ وَالْمُخْتَلَفِ أَوْ هِيَ كُنْيَتُهُ أَبِي قَيْلَةَ أُمِّ وَهْبٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ جَدُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ لَأَنَّ وَهْبًا وَالِدُ آمِنَةَ أُمِّ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنَّهُ كَانَ نَزَعَ إِلَيْهِ فِي الشَّيْبَةِ وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ بِأَوِ التَّنْوِيحِ هُوَ بِرَعْيَيْنِهِ الَّذِي ذَكَرَهُ قَبْلُ وَقَالَ فِيهِ : رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ كَمَا بَيَّضْنَا نَسَبَهُ وَهُوَ أَبُو قَيْلَةَ الْمَذْكُورَةِ فَالْوَجْهَانِ وَاحِدٌ . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : إِنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّعْرِي دُونَ الْعَرَبِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى دُونَ عِبَادَةِ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ مِنَ الْأَصْنَامِ شَبَّ هُوَ فِي شَذُوذِهِ عَنْهُمْ بِشَذُوذِ بَعْضِ أَجْدَادِهِ مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ فِي عِبَادَةِ الشَّعْرِي وَانْفِصَالِهِ مِنْهُمْ . أَوْ هِيَ كُنْيَتُهُ زَوْجِ

حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةِ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ صَلَّيْ اﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ مَلَّانَ بْنِ نَاصِرَةَ بْنِ فُصَيْيَّةَ بْنِ
نَصْرِ بْنِ سَعْدٍ وَهُوَ وَالِدُهُ صَلَّيْ اﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الرَّضَاعَةِ نَقَلَ
السُّهَيْلِيُّ فِي الرَّوَضِ وَابْنُ الْجَوَّانِي فِي الْمُقَدِّمَةِ . أَوْ هِيَ كُنْيَةُ
عَمٍّ وَلَدَهَا وَيَكُونُ نَسَبُهُ إِلَيْهِ إِشَارَةً إِلَى يُتَمِّمِهِ وَمَوْتِ أَبِيهِ
وَعُرْبَتِهِ . وَقِيلَ : بَلْ قَالُوا ذَلِكَ عِدَاوَةً مِنْهُمْ إِذْ لَمْ يَجِدُوا فِي
نَسَبِهِ طَعْنًا وَلَا فِي مَفْخَرِهِ وَهَنًا . وَقِيلَ : بَلْ هِيَ كُنْيَةُ عَمْرٍو بْنِ
أَسَدٍ النَّجَّارِيِّ الْخَزَرَجِيِّ أَبِي سَلَمَةَ أُمِّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ جَدِّهِ
صَلَّيْ اﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَسَبُوهُ إِلَيْهِ . وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ ذَكَرَهَا ابْنُ
الْجَوَّانِي فِي الْمُقَدِّمَةِ الْفَاضِلِيَّةِ وَالسُّهَيْلِيُّ فِي الرَّوَضِ غَيْرَ أَنَّهُ
قَالَ فِي الْقَوْلِ الْأَخِيرِ : هُوَ عَمْرٍو بْنُ لَبِيدٍ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ :
وَالْمَشْهُورُ فِي الْأَقْوَالِ هُوَ الْأَوَّلُ . وَأَبُو كَبِشَّةَ : كُنْيَةُ مَوْلَى
رَسُولِ اﷺ صَلَّيْ اﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَوْلَدِي السَّرَّاءِ وَيُقَالُ : مِنْ
مَوْلَدِي أَرْضِ دَوْسٍ وَيُقَالُ : مِنْ أَرْضِ فَارِسٍ كَمَا نَقَلَهُ السُّهَيْلِيُّ فِي
الرَّوَضِ وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ فَقِيلَ : سُلَيْمٌ أَوْ أَوْسُ الدَّوْسِيِّ شَهِدَ
بَدْرًا تَوَفَّى يَوْمَ اسْتِخْلَافِ عُمَرَ رَضِيَ اﷺ تَعَالَى عَنْهُ وَقِيلَ :